المحاضرة رقم 1: تطور الجهاز المصرفي الجزائري

I-مفهوم الجهاز المصرفي/النظام المصرفي:

هو مجموعة من القوانين والأنظمة والمؤسسات المالية والمصرفية الناشطة في بلد معين يترأسها البنك المركزي.

تعريف البنك:

لغة يرجع أصل كلمة بنك الى الكلمة الإيطالية (panca/banca) والتي تعني المصطبة " **Banc**" التي يجلس فوقها الصراف لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد ليدل على المنضدة التي تعد فوقها النقود. و في النهاية، أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه تبادل النقود.

أما اصطلاحا: فالبنك هو مؤسسة مالية تقوم بعملية الوساطة المالية بين أصحاب العجز المالي وأصحاب الفائض المالي أي بين رؤوس الأموال التي تبحث عن مجالات الإستثمار وبين مجالات الإستثمار التي تبحث عن رؤوس الأموال ، كما تقوم بعملية الخلق النقدي من خلال قبول الودائع وتقديم القروض.

ولقد عرف المشرع الجزائري البنك على أنه شخص معنوي يؤسس على شكل شركة مساهمة مهمته العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفية والتي حددها قانون النقد والقرض في المواد 110-113 أهمها تلقي أموال من الجمهور على شكل ودائع مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط اعادتها وكذا عمليات القرض وإدارة وسائل الدفع.

أنواع البنوك:

الشكل الموالي يوضح لنا أنواع البنوك

أنواع البنوك

المالك	مصدر الأموال	طبيعة الأعمال	شرعية العمليات
بنوك عامة	بنوك مركزية	بنوك تجارية	بنوك تقليدية
بنوك خاصة	بنوك الودائع	بنوك زراعية	بنوك اسلامية
بنوك مختلطة	بنوك الأعمال (الاستثمار)	بنوك صناعية	
		بنوك عقارية	
البنك الشامل	**البنك المباشر (موبيل)**	**البنوك المحلية والبنوك دولية النشاط**	

II- تطور الجهاز المصرفي الجزائري:

1-الجهاز المصرفي ابان الاستعمار الفرنسي:

اعتبر النظام المصرفي الجزائري خلال فترة الإستعمار امتداد للنظام المصرفي الفرنسي كان يحتوي على شبكة ضخمة من البنوك التجارية، بنوك الأعمال و مؤسسات مالية، تجسدت وظيفته الأساسية في خدمة المستعمر ومصالحه.

ولقد تميز بما يلي:

- ✓ يعتبر فرع من فروع بنك فرنسا، حيث لم يكن مستقلا من حيث الإصدار النقدي والرقابة، واعداد السياسة النقدية والتي كانت تسطر من قبل وزارة المالية و البنك المركزي الفرنسي و مجلس القرض الفرنسي.
- ✓ انعدام السلطة النقدية الحقيقية على المستويين: الداخلي و الخارجي
- ✓ كان مقسم إلى جزئين: شبكة مصرفية متطورة تتولى القطاع العصري الخاص بالمعمرين خصصت لتمويل نشاطات التنقيب ومناجم الفحم وتشجيع الزراعة الإستعمارية و التجارة الخارجية، وشبكة مصرفية تقليدية تابعة للقطاع العام تمول القطاع التقليدي.

- إنشاء بنك الجزائر (أول مؤسسة بنكية مصرفية في الجزائر)، والتي تعود بوادر انشائه إلى سنة 1836، بإقتراح من أحد رجال الأعمال غير أن مشروعه لم يتحقق الا سنة 1841 حيث قام بإنشاء المصرف الوطني للخصم Comptoir National d'Escompte، واقتصر نشاطه آنذاك على الإئتمان فلم ينجح مشروعه نظرا لنقص الإيداعات.

وفي سنة 1843 تم إنشاء أول مؤسسة بنكية بأتم معنى الكلمة و كانت عبارة عن فرع تابع لبنك فرنسا، و الذي بدأ العمل سنة 1848 الا أنه تم الغاؤه في نفس السنة .

وفي سنة 1851، تم انشاء بنك الجزائر كمؤسسة خاصة وفي سنة 1946 تم تأميمه ليعرف منذ ذلك التاريخ باسم بنك الجزائر و تونس و تمثلت وظائفه الأساسية في :

- ✓ تحديد معدلات الفائدة و الخصم
- ✓ تحديد سقف إعادة الخصم
- ✓ مراقبة عمليات البنوك

و في 16 جانفي 1947 تم انشاء المجلس الجزائري للقرض Conseil Algérien du Crédit (CAC) غير أنه لم يكن مستقل عن الجهاز المصرفي الفرنسي هو كذلك.

مما سبق نلاحظ أن النظام أو القانون البنكي الجزائري إبان الاحتلال الفرنسي هو قانون بنكي فرنسي تم نقله إلى الجزائر ويخدم مصالح المستعمر على حساب مصالح الجزائريين، فهو كان ينسب إلى الجزائر تسمية فقط.

2-الجهاز المصرفي بعد الاستقلال:

2-1-فترة ما بعد الاستقلال (ستينيات سبعينيات القرن الماضي)

كان حرص المسؤولين خلال هذه الفترة مُركّزا على تأسيس نظام مصرفي تُسيطر عليه الدولة ويتولى مهمة تمويل التنمية الوطنية بدل الموروث الفرنسي (البنوك الأجنبية) والتي رفضت تمويل مشاريع التنمية الوطنية وكان أداؤها مُقتصراً على تمويل عمليات التجارة الخارجية وتمويل المُؤسسات التي تتمتع بوضع مالي مُلائم وبذلك عملت السلطات الجزائرية على انشاء بعض المؤسسات الضرورية كالخزينة الجزائرية، كما حاولت التكيف مع البعض الآخر وأممت البعض منها لتنشأ نظاما مصرفيا جزائريا ينسجم ومتطلبات التنمية المنشودة.

وقد تم تأميم البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62/144 الصادر بتاريخ 13 ديسمبر 1962 ليحل محل بنك الجزائر ابتداء من 01 جانفي 1963 ، وقد كُلف البنك المركزي الجزائري بمُقتضى قانونه الأساسي بمهمة :

احتكار الإصدار النقدي

تسيير احتياطات الدولة من العملة

متابعة السيولة النقدية لدى البنوك

وقد كان الهدف من ذلك تقنين العمليات البنكية ومنح الحكومة الوسائل التي تسمح لها ببسط رقابتها عن التداول النقدي، وقد ركز المؤسسون على ايجاد علاقة تعاون دائمة بين البنك والسلطة العمومية وقد تجلى ذلك في تشكيلة مجلس إدارة هذا البنك (إذ أن البنك يرأسه **مُحافظ** يُعينه رئيس الجمهورية باقتراح من وزير الاقتصاد طبقا للمادة 9، **ومدير عام** يُعين من طرف رئيس الدولة باقتراح من المحافظ وبعد موافقة وزير المالية طبقا للمادة 15، ويتألف مجلس الإدارة من 4 إلى 10 مستشارين يتم اختيارهم من بين الكفاءات المتخصصة في مجال القرض، ومن 2 إلى 5 مستشارين يتم اختيارهم من بين الكفاءات المتخصصة في الميادين الفلاحية والتجارية والصناعية، ومن 2 إلى3

أعضاء أو مستشارين يمثلون المنظمات العالمية من بينهم ممثل عن عمال البنك المركزي نفسه، ويتم تعيين جميع هؤلاء بموجب مرسوم رئاسي لمدة 3 سنوات وتنتهي مهامهم بنفس الطريقة).

كما شهدت هذه المرحلة أيضاً إنشاء العملة الوطنية أو استحداثها وهي الدينار الجزائري سنة 1964 حيث حددت قيمته ب 18 غرام من الذهب و هي قيمة مساوية للفرنك الفرنسى آنذاك.

كما تم انشاء الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1963 من أجل مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تمويلات لأنشطتها المختلفة

وقد سجلت هذه المرحلة عجز البنك المركزي الجزائري في التحكم في البنوك التي تركها الاستعمار الفرنسي، إذ لم يكن بيد البنك المركزي أية وسيلة قانونية مُتاحة تسمح له بإجبار تلك البنوك على تمويل الاقتصاد والتنمية الوطنية. وبذلك فقد قام البينك المركزي الجزائري بتأميم جميع البنوك الأجنبية التي خلفها الاستعمار وتأسيس البنك الوطني الجزائري القرض الشعبي الجزائري سنة1966 و البنك الخارجي الجزائري سنة1967 كما تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 1964.

أما في السبعينيات فقد أحدث قانون المالية لسنة 1970 تغيرات في النظام المصرفي أهمها الزام كل المؤسسات الوطنية والعمومية بتركيز حساباتها المصرفية وعملياتها البنكية على مستوى واحد و بهذا يكون القانون بدأ في ترسيخ الإطار العام لسياسة الاقتصاد الموجه.

وابتداء من الإصلاح المالي لسنة 1971 أصبح القطاع المالي الجزائري يتميز بـ:

. التمركز حيث أصبح عرض النقد يقرر في الخطط المركزية ،

. هيمنة دور الخزينة في تمويل مختلف الاستثمارات المخططة، باعتبارها الوسيط الأساسي للدولة

. التخصص الوهمي للبنوك التجارية.

– تقلص دور البنك المركزي كبنك البنوك وكسلطة النقدية وانحصاره في عمليات السوق النقدية بما يخدم الخزينة

–كما كانت وزارة المالية تحدد كل من سعر الفائدة والعمولات المستحقة للبنوك و المرتبطة بالقروض

فقد كان هناك تداخل الصلاحيات فيما يتعلق بالرقابة على نشاط البنوك التجارية

2–2–فترة الثمانينات 88/86

عرفت هذه الفترة بإصلاح المنظومة المصرفية من خلال:

1- صدور القانون المتعلق بنظام البنوك والقرض الصادر في 19 أوت 1986 و الذي وضع حدا للقوانين المبعثرة التي كانت تسير النشاط المصرفي، فبموجبه استعاد البنك المركزي دوره كبنك للبنوك حيث تم انشاء هيئات رقابة على النظام البنكي كما استعادت البنوك دورها من خلال تعبئة الإدخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض وبذلك تقلص دور الخزينة العمومية في نظام التمويل؛

2-صدور القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل و المتمم للقانون 86-12 والذي وضع حدا لتدخل الخزينة العمومية في تمويل النشاط الاقتصادي وأصبحت البنوك العمومية مؤسسات مستقلة، كما لم تصبح المؤسسات العمومية ملزمة بتركيز حساباتها في بنوك محددة.

وقد تميزت هذه الفترة بـ:

- ضعف الجهاز البنكي في تعبئة الإدخار لتمويل الاقتصاد الوطني ما أدى إلى نقص السيولة لدى البنوك والإعتماد على البنك المركزي في تمويل القروض؛
- تدهور قيمة الدينار الجزائري؛
- تخلي الخزينة العمومية عن تمويل استثمارات المؤسسات العمومية الاقتصادية وأوكل ذلك إلى النظام المصرفي.

2-3-فترة التسعينيات:

تميزت هذه الفترة بصدور قانون النقد والقرض والذي أعطى استقلالية أكثر للبنك المركزي (أصبح فعلا بنكا للبنوك كما أصبحت هناك سلطة نقدية وحيدة من تصيغ السياسة النقدية هي مجلس النقد والقرض) وهذا ما سيتم التطرق له بالتفصيل في المحور الموالي.

وفيما يلي مخطط يوضح أهم الحقبات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري

مخطط يمثل أهم محطات تطور النظام البنكي الجزائري

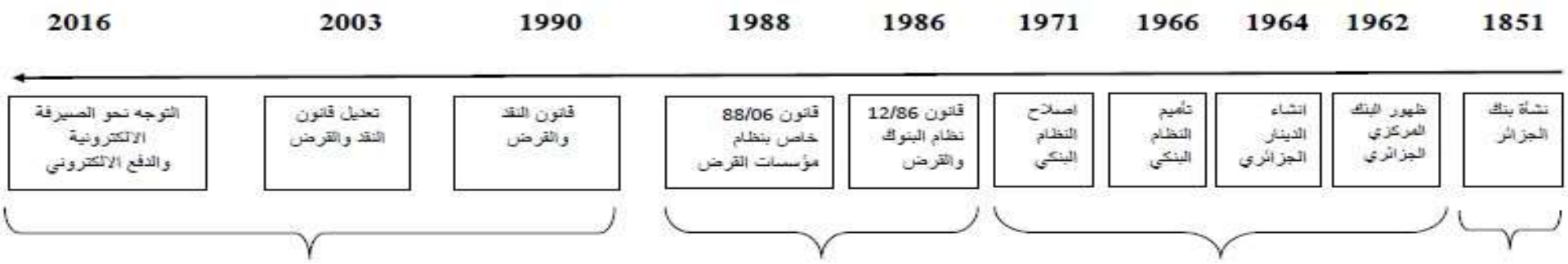

كانت مهمة بنك الجزائر تتمثل في تمويل وتنمية الأنشطة الاقتصادية وكذلك تسهيل عملية التجارة والتبادل بين الفرنسيين والمستعمرين المقيمين في الجزائر

فترة السبعينيات
(التخطيط المركزي وفق النظام الاشتراكي)

تهميش دور النظام البنكي:

- عدم استقلالية البنك المركزي عن الخزينة العمومية وبالتالي فإن البنك المركزي لا يملك أي سلطة على البنوك التجارية ولا على الاصدار النقدي، حيث كانت الخزينة تدفع بالبنك المركزي على الإصدار النقدي من دون مبرر كما كانت تتكفل بتوزيع القروض
- تداخل الصلاحيات بين المؤسسات المالية
- منح القروض لا يتم وفق دراسة جدوى المشروع من قبل البنك المانح للقرض بل تتم من قبل هيئة التخطيط والتي تدرس الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشروع اي منح القروض يتم وفق توجه الدولة

فترة الثمانينيات
(التوجه نحو اقتصاد السوق)

تعزيز دور النظام البنكي حيث:

- استعاد البنك المركزي لصلاحياته فيما يخص السياسة النقدية وبخاصة تحديد سقوف اعادة الخصم المفتوحة لمؤسسات القرض.
- تخويل البنوك لمتابعة استخدام القروض الممنوحة واتخاذ جميع التدابير اللازمة لتقليل خطر عدم السداد
- أصبحت المؤسسات المالية مؤسسات اقتصادية مستقلة تسير حسب مبدأ المردودية
- تخلي الخزينة على تمويل الاستثمارات العمومية

قانون النقد والقرض

- استقلال البنك المركزي والذي أصبح يسمى بنك الجزائر، حيث أصبح فعلا بنكا للبنوك
- انشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة (حيث لم تعد مشتتة في عدة مستويات -وزارة المالية، الخزينة العمومية والبنك المركزي) هي مجلس النقد والقرض. والذي له وظيفتين ادارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية.
- فتح المجال للقطاع الخاص سواء محلي أو أجنبي للعمل في الجزائر

فترة ما بعد قانون النقد والقرض

كان هناك بعض التعديلات أهمها تعديل 2003 الذي فصل بين ادارة بنك الجزائر وادارة مجلس النقد والقرض، وكذلك كان هناك تعديل 2010 .

كما أن التوجه الحديث للنظام البنكي الجزائري هو ادخال التكنولوجيات الاعلام والاتصال في العمليات البنكية أي التوجه نحو الصيرفة الالكترونية والدفع الالكتروني.

المصدر: من اعداد د.شريط ايمان اعتمادا على الطاهر لطرش، تقنيات البنوك